



SM264/2024/259/25072024/271

محكمة دبي الابتدائية

قرار رقم (1)

دائرة تظلمات التنفيذ لرئيس المحكمة



رقم الدعوى: 259/2024/264 تظلم تنفيذ تجاري

موضوعها: التظلم من القرار الصادر بتاريخ 6 يوليو 2024 برفض الطلب رقم 51874/2024 بملف التنفيذ رقم 8844 / 2022 تنفيذ تجاري بضبط واحضار المتظلم ضده نيكولاس جوزيف نجيم- أسترالي الجنسية.

والمقيدة بتاريخ: 17-07-2024

#### الأطراف

الاسم	صفة الطرف بالدعوى
نيكولاس اوليفر رينكى	متظلم
نيكولاس جوزيف نجيم	متظلم ضده


بعد الاطلاع على الملف الرقمي ومرفقاته والمسند إلينا بالرقم أعلاه قررنا بتاريخ اليوم 25-07-2024 إصدار الآتي

#### نص القرار

بعد الاطلاع و حيث ان التظلم قد اقيم في الميعاد مستوفيا اوضاعه القانونية فانه يكون مقبول شكلا و حيث ان المادة 319 من قانون الاجراءات المدنية قد اجازت لقاضي التنفيذ حبس المدين اذا امتنع عن التنفيذ ما لم يثبت عدم قدرته على السداد ، و حيث ان القرار رقم 9 لسنة 2024 الصادر من الهيئة العامة لمحكمة التمييز قد قضي بانه لا يجوز حبس المدين ما لم يثبت الدائن يسارة او تحقق قيامه بتهريب امواله او اخفائها او ثبوت امتلاكه لما يجوز الحجز و التنفيذ عليه بما يفي بالمديونية و حيث ان المتظلم لم يقدم ما يثبت ان المتظلم ضده موسر و قادر على سداد مبلغ التنفيذ او انه يقوم بتهريب امواله و اخفائها لذلك قررنا قبول التظلم شكلا و رفضه موضوعا و تأييد القرار المتظلم منه

#### التوقيع

القاضي / أحمد محمد محمد الهريدي



SM264/2024/259/25072024/271/JI2791

\* هذا المستند موقع و معتمد إلكترونياً